

قرار لمجلس المنافسة عدد 134/ق/2025 صادر في 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025) المتعلق بإحداث منشأة مشتركة تحمل اسم «Trivium Packaging BV» من طرف شركتي «Ardagh Group SA» و«Element Holding II LP».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025) :

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 070/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 8 ذي القعدة 1446 (6 ماي 2025)، المتعلق بإحداث منشأة مشتركة تحمل اسم «Trivium Packaging BV» من طرف شركتي «Ardagh Group SA» و«Element Holding II LP» :

وعلى قرار المقرر العام السيد محمد هشام بوعياذ لمجلس المنافسة رقم 2025/077 بتاريخ 9 ذي القعدة 1446 (7 ماي 2025) القاضي بتعيين السيد عادل الحميدي مقررا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 10 ذي القعدة 1446 (8 ماي 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 15 من ذي القعدة 1446 (13 ماي 2025)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 21 من صفر 1447 (15 أغسطس 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن عملية التركيز المعنية كانت موضوع مذكرة تفاهم مبرمة بين الأطراف المعنية بتاريخ 14 يوليو 2019، وقد تم إنجازها فعليا بتاريخ 31 أكتوبر 2019 :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بإحداث منشأة مشتركة تحمل إسم «Trivium Packaging BV» من طرف شركتي «Ardagh Group SA» و«Element Holding II LP» :

وحيث إن إحداث منشأة مشتركة يشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه بتوفر الشروط التالية :

- عدم وجود روابط بنوية بين الشركات المؤسسة لهذه المنشأة المشتركة :

- أن تخضع المنشأة المحدثة إلى مراقبة مشتركة من طرف شركاتها الأم :

- أن تمارس المنشأة المشتركة بشكل دائم كافة مهام كيان اقتصادي مستقل.

وحيث إن شركة «Ardagh Group SA» وشركة «Element Holding II LP» هما منشأتان مستقلتان وبالتالي فإن الشرط الأول السالف ذكره قد تم استيفاؤه :

وحيث إن اتفاقية المساهمين المبرمة بتاريخ 23 أكتوبر 2019 بين شركتي «Ardagh Group SA» و«Element Holding II LP» من جهة، وشركة «Trivium Packaging BV» من جهة أخرى تنص على أن المنشأة المشتركة تخضع للمراقبة المشتركة لمساهميها، وبالتالي فإن الشرط الثاني السالف الذكر قد تم استيفاؤه :

وحيث إن مجلس المنافسة يعتمد في تحديد مفهوم الكيان الاقتصادي المستقل على المعايير التالية مجتمعة :

- أن تتوفر المنشأة المشتركة على كل الوسائل اللازمة لمزاولة أنشطتها، بما في ذلك الموارد المالية والبشرية :

- ألا يقتصر نشاط المنشأة المشتركة المحدثة على إنجاز وظيفة محددة (التسويق، البحث والتطوير...) لفائدة الشركات الأم :

- أن تزاوّل المنشأة المشتركة المحدثة أنشطتها بطريقة مستدامة :

- ألا تشكل العلاقات التجارية بين الشركات الأم والمنشأة المشتركة نسبة كبيرة في النشاط التجاري لهاته الأخيرة.

وحيث إنه يستفاد من ملف التبليغ أن المنشأة المشتركة تعمل بشكل دائم في السوق. وبذلك فإن الشرط الثاني المتعلق باشتغال المنشأة المحدثة على المدى البعيد مستوف أيضا :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق ملف التبليغ واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز، فإن المنشأة المشتركة تتوفر على كل الوسائل اللازمة لمزاولة أنشطتها، بما في ذلك الموارد المالية والبشرية والاستقلالية في تدبير المنشأة المحدثة عن شركاتها الأم من حيث التمويل أو التسويق. وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تتميمه وتغييره :

وحيث إن هذه العملية المذكورة سلفا تستوفي شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات للمنشآت الأطراف في عملية التركيز يفوق العتبات المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز المذكورة هي على التوالي :

• الشركتان المؤسستان :

- «Ardagh Group SA» هي شركة خاضعة لقانون لوكسمبورغ، مسجلة بالسجل التجاري للشركات بلوكسمبورغ تحت عدد B160804. وذات المقر الاجتماعي ب 56, rue Charles, Martel, L-2134 Luxembourg. وهي الشركة القابضة لمجموعة «Ardagh»، والتي تعتبر مجموعة دولية من الشركات تنشط بالأساس في مجال إنتاج حلول التغليف الصلبة المخصصة للصناعات الغذائية والمشروبات والمنتجات الاستهلاكية. كما تقوم كذلك بتوفير مجموعة من منتجات التغليف الزجاجي للأسواق النهائية المختلفة على المستوى العالمي :

وقد كانت مجموعة «Ardagh» تمتلك قبل إنجاز العملية المعنية فرعها في المغرب يسمى «Ardagh Metal Packaging Morocco SAS». وهي شركة مساهمة يقع مقرها بالحي الصناعي Sapino، ولاد صالح - النواصر. وقد كانت تنشط في مجال تصنيع وبيع اللعب المعدنية الموجهة لقطاع الصناعات الغذائية :

- «Element Holding II LP» هي شركة مسجلة بالسجل التجاري للشركات المحدودة المعفاة بجزر الكايمان تحت عدد 38843. وذات المقر الاجتماعي ب One Nexus Way, Camana Bay, Grand Caïman KY1-9005. وقد كانت تنشط في مجال تصنيع وبيع منتجات التعبئة والتغليف المعدنية من خلال شركتها الأمريكية التابعة «Exal Corporation» التي تتمثل في عبوات رشّ (aérosol) مصنوعة من الألومنيوم وقوارير المشروبات المصنوعة من الألومنيوم.

• المنشأة المشتركة المحدثة :

«Trivium Packaging BV» هي شركة خاضعة للقانون الهولندي، مسجلة بالسجل التجاري الهولندي تحت عدد 75308789 وذات المقر الاجتماعي ب Schiphol Boulevard 149, World Trade Centre («WTC») Schiphol, Tower B, 1118 BG Schiphol, Pays-Bas. وتنشط هذه الشركة التي تم إحداثها سنة 2019 من خلال دمج أنشطة التعبئة والتغليف المعدني للشركتين المؤسستين، في تصنيع وبيع العلب والعبوات المعدنية المخصصة لقطاع الصناعات الغذائية :

وتتملك شركة «Trivium Packaging BV» حاليا فرعا لها في المغرب يسمى «Trivium Packaging Morocco SAS» (شركة «Ardagh Metal Packaging Morocco SAS» سابقا). وهي شركة مساهمة مبسطة مسجلة بالسجل التجاري للمحكمة الابتدائية بالدار البيضاء تحت عدد 161009، يقع مقرها بالحي الصناعي Sapino، ولاد صالح - النواصر، وتنشط في تصنيع وبيع العلب المعدنية الموجهة لقطاع الصناعات الغذائية :

وحيث إن الأطراف المبلغة قدمت وثائق وتصريحات مفادها أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية، مكنت الشركات أطراف العملية من توسيع عروضها من خلال مشاركة أفضل الممارسات وزيادة الكفاءة، كما استفادت هذه الشركات من التكامل الموجود بين التكنولوجيات المستخدمة والمناطق الجغرافية التي تنشط فيها :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق تصنيع وبيع العلب المعدنية الموجهة لقطاع الصناعات الغذائية، غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل هذه السوق، فإن السوق الجغرافية المعنية بهذه العملية هي ذات بعد وطني، إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى التحديد الجغرافي مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم دقيق :

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث أسفرت عن كون عملية التركيز الاقتصادي هذه لم يكن لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، نظرا لعدم وجود تقاطع لأنشطة الأطراف داخلها. وبالتالي، فإن إنجاز هذه العملية لم يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق المعنية أو أي تراكم لحصص الأطراف المعنية من شأنه خلق أو تعزيز وضع مهيمن داخلها :

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لم ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية للسوق المرجعية، لكون أطراف العملية ليست لها القدرة والمصلحة لإغلاق هذه الأسواق أمام المنافسين والزبناء، ونظرا لوجود منافسين قادرين على توفير بدائل متنوعة وكافية لمنتجات الأطراف :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لم يكن لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 070/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 8 ذي القعدة 1446 (6 ماي 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة تحمل اسم «Trivium Packaging BV» من طرف شركتي «Ardagh Group SA» و«Element Holding II LP».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بتاريخ 22 من ربيع الأول 1447 (15 سبتمبر 2025)، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة شيما عيو والسادة عادل بوكبير وعبد العزيز الطالبي وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

شيما عيو. عادل بوكبير.

عبد العزيز الطالبي. حسن أبو عبد المجيد.